احدكم الا وهو يحسن الظن بالله مشيرا الى انه مغفور له ثم اعقبه
بحديث ثم يبعثوا على اعمالهم مشيرا الى انه وان كان مغفورا لما
قبله لكنه عام فيه وفي غيره م عن جابر ودهم لك حيث استدركه
يتجلى لنا ربنا ضاحكا اي يظهر لنا وهو راض عنا ويتلقانا
بالرحمة والرضوان والسرور والامان يوم القيمة تمامه
عند مخرجه الطبراني عن ابي موسى حتى ينظروا الى وجهه
فيخرون له سجدا فيقول ارفعوا رؤسكم فليس هذا يوم
عبادة انتهى بنصه قال الخطابي الضحك الذي يعتري
البشر عند الفرح والطرب محال على الحق تقدس فما هذا
مجاز عن رضاه عنهم واقباله عليهم والكرام يوصفون
بالبشر وحسن اللقا عند القدوم عليهم تنبيه قال المؤلف
وغيره من خصائص هذه الامة انه يتجلى لهم فيرونه ويسجدون
له باجماع اهل السنة وفي الامم السابقة احتمالان لابن ابي
جمرة قاله المؤلف ورايت بخط الزركشي عن عزا ب الاصول
لملة ابن القيم ان حديث تجلي الله يوم القيمة وتجليه في
الظلل محمول على انه تعالى يغير ابصار خلقه حتى يرونه كذلك
وهو على عرشه غير متغير عن عظمته ولا منتقل عن ملكه كذا
جاء عن الماجشون قال فكل حديث جاء في التنقل والروية
في المحشر معناه انه يغير ابصار خلقه فيرونه نازلا متجليا
ويناجي خلقه ويخاطبهم وهو غير متغير عن عظمته ولا منتقل
ليعلموا ان الله على كل شي قدير طب وكذا عام في نوادره
عن ابي موسى الاشعري رمز المصنف لحسنه قال الحافظ العراقي
وفيه علي بن زيد بن جدعان وهذا الحديث موجود في مسلم
بلفظ فيتجلى لهم يضحك •
يترك للكاتب الربع يعني يلزم السيد ان يحط عن المكاتب
بعض النجوم والاولى كونه الربع ووقت الوجوب قبل العتق
ك عن علي امير المومنين رضي الله عنه •

يجزي

يجزيء من الوضوء مد ومن الغسل صاع قال الشافعي واحمد
ليس معناه انه لا يجزي اقل ولا اكثر بل هو قدر ما يكفي واذا وجد
الشرط وهو جري الماء على العضو وعمومه اجزا اقل او اكثر لكن
السنة ان لا ينقص في الوضوء عن مد والغسل عن صاع ه من
حديث عبد الله بن محمد بن عقيل ابن ابي طالب عن ابيه عن جده
عقيل بن ابي طالب الهاشمي صحابي عالم بالنسب رمز لحسنه
قال مغلطاي في شرح ابن ماجه اسناده فيه ضعف لكن لطرقه
باعتبار مجموعها بان يكون حسنا قال ابن القطان وقد وجدت
لهذا المعنى اسنادا صحيحا عند ابن السكن بلفظ يجزي من الوضوء
المد ومن الجنابة الصاع فقال رجل لراويه جابر ما يكفيني
فقال قد كفى ما هو خير منك واكثر شعرا انتهى وهذا بلفظه
خرجه الحاكم في مستدركه وقال على شرطهما واقره عليه الذهبي
وعقيل هذا هو اخو علي كرم الله وجهه وهو اكبر من علي
بعشرين سنة وكان نسابا اخباريا ومن لطايف اسناد
هذا الحديث انه من رواية الرجل عن ابيه عن جده •
يجزي في الوضوء رطلان من ماء قال جمع والاجزا يعم الواجب
والمندوب وخصه آخرون بالواجب واعتمده الحاوي عن
ونصره الاصفهاني والقرافي لكن استبعده السبكي وقال
قضية كلام الفقها ان المندوب يوصف بالاجزا كالفرض ت
عن انس بن مالك رضي الله عنه وفيه عبد الله بن عيسى
البصري قال في الكاشف ضعفوه •
يجزي من السواك الاصابع اذا كانت خشنة لحصول
مسمى الدلك والانقا بها وبهذا اخذ جمع وقد جوز الشافعية
السواك باصبع غيره الخشنة وحكوا في اصبع نفسه اوجها
المشهور المنع والثاني الجواز واختاره المجموع والثالث
الجواز عند فقد غيرها فقط ولم يفرق بقية المذاهب بين
اصبعه واصبع غيره الضيا في المختارة عن انس بن مالك رضي الله

Copyright King Saud University